هل دفع الدية كاف عن القتل الخطأ أم لابد من الصيام؟ وهل يُجزئ الإطعام في حال عدم القدرة على الصيام؟

صالح الفوزان

وقل لقد حصل علي حادث حيث كنت اقود السيارة وصدمت في رجل ادى ذلك الى وفاته وطلب اهله الديا فدفعهم لهم هل الدفع الدية يكفي وان تكون كفارة ام لا بد من صيام شهرين متتابعين؟ واذا لم استطع واذا لم استطع الصيام - 00:00:00

هل اطعم ستين مسكينا وجهوني جزاكم الله خيرا. يعني الكفارة النية انما هو حق لاولياء القتيل. اما كفارة فهو حق بينك وبين الله سبحانه وتعالى. فيجب عليك الكفارة وهي عتق رقبة فان لم تجد فانك تصوم شهرين متتالي - 00:00:20

قال تعالى وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطأ ومن قتل مؤمنا تحييره فقد يتم مؤمنة هدية مسلمة الى اهله لا يحسن الى قوله تعالى في ختام الاية فمن لم يستطع فصيام شهرين متتابعين توبة من الله. اما الاطعام فليس فيها اطعام - 00:00:40

اولا العتق اذا امكن فان لم يمكن فانك تصوم شهرين متتابعين. نعم - 00:01:00